التحفيزات والامتيازات الجبائية لدعم قطاع الفلاحة في الجزائر
– دراسة تطبيقية لمستثمر خاضع للضريبة على الدخل الإجمالي صنف مداخيل فلاحية لسنة 2025 –

Tax Incentives and Privileges for Supporting the Agricultural Sector in Algeria - A Case Study of an Agricultural Investor Subject to Personal Income Tax (IRG) Under the Agricultural Income Category for 2025 -

علي بوزيت[1]، رشيد جريبة[2*]، زرقون عمر الفاروق[3]

[1] جامعة قاصدي مرباح، ورقلة (الجزائر) (Alibouzit2330@gmail.com)

[2] مخبر التطبيقات الكمية في العلوم الاقتصادية والمالية، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة (الجزائر) (Djeriba.rachid@univ-ouargla.dz)

[3] مخبر التطبيقات الكمية في العلوم الاقتصادية والمالية، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة (الجزائر) (Zergoune.omarelfarouk@univ-ouargla.dz)

تاريخ الاستلام: 2026/03/23؛ **تاريخ القبول**: 2026/04/23؛ **تاريخ النشر**: 2026/06/01

ملخص: لقد أولى النظام الجبائي الجزائري اهتماما بالغا ومحوريا بالقطاع الفلاحي، معتبرا إياه حجر الزاوية والركيزة الأساسية لضمان تحقيق التنمية المستدامة والأمن الغذائي والاستقرار الاجتماعي والسياسي. وفي هذا السياق الاستراتيجي، أقرت الدولة ترسانة واسعة من التحفيزات والامتيازات المتمثلة في الإعفاءات الكلية والجزئية والتخفيضات الجبائية المتنوعة، والتي تعمل بتناغم تام وجنبا إلى جنب مع مختلف آليات الدعم المدمجة والمكملة في هذا الإطار. وعلاوة على ذلك، تتناول هذه الدراسة التحليلية بالتفصيل المنهجيات المعتمدة في تقييم وتقدير الوعاء الضريبي، بالإضافة إلى توضيح البروتوكولات والإجراءات القانونية الدقيقة التي تنظم شروط الاستفادة من هذه المزايا الجبائية. ومن خلال إجراء مراجعة شاملة ومعمقة للتشريعات والنصوص الجبائية، يتضح جليا أن الحكومة الجزائرية قد منحت الأولوية المطلقة للقطاع الفلاحي، وتجلى ذلك بوضوح من خلال التنازل الدولة عن جزء هام من الإيرادات الجبائية المحتملة، وتوجيهها كدعم قوي ومباشر للقطاع الزراعي في مسعى جاد وحيوي لتحقيق الاكتفاء الذاتي والأمن الغذائي القومي.

كلمات مفتاحية: امتيازات جبائية، دخل إجمالي، مداخيل فلاحية، جباية مداخيل فلاحية، جزائر.

تصنيف JEL: Q14؛ H24؛ K34.

Abstract: The Algerian tax system has prioritised the agricultural sector, positioning it as the cornerstone and fundamental pillar for achieving sustainable development, food security, and socio-political stability. Within this strategic context, the State has enacted an extensive arsenal of incentives and privileges, encompassing total and partial exemptions as well as diverse tax reductions. These measures operate in complete harmony with various integrated and complementary support mechanisms.Furthermore, this analytical study examines in detail the methodologies adopted for assessing and estimating the tax base, while clarifying the precise legal protocols and procedures governing the eligibility criteria for these fiscal benefits. Through a comprehensive and in-depth review of tax legislation and provisions, it is evident that the Algerian government has accorded absolute priority to the agricultural sector. This is clearly demonstrated by the State's waiver of a significant portion of potential tax revenues, redirecting them as robust direct support to the agrarian sector in a serious and vital pursuit of national self-sufficiency and food security.

Keywords: Tax Privileges, Total Income, Agricultural Income, Taxation of agricultural income, Algeria.

Jel Classification Codes : Q14 ; H24 ; K34.

* المؤلف المرسل.

I- تمهيد :

تعد الضرائب الركيزة الأساسية لدعم الخزينة العمومية وتأمين الاعتمادات المالية اللازمة للمشاريع الخدمية، حيث توظفها السلطات كأداة فاعلة لتوجيه المسارات الاقتصادية والتنموية فضلا عن دورها الجوهري في تقليص الفوارق المعيشية عبر نظام إعادة توزيع الثروة لتحقيق التوازن بين مختلف الفئات، لذلك تحرص الدولة على انتهاج سياسة ضريبية متوازنة توفق بين تلك الغايات المتعددة تجنبا لأي تداعيات سلبية قد تؤثر على الاستقرار العام، و دعما للقطاع الفلاحي في الجزائر، من جهة وللحفاظ على القدرة الشرائية للمواطن جاءت الضريبة على الأنشطة الفلاحية بالعديد من الامتيازات والتحفيزات الجبائية.

I-1 إشكالية الدراسة: وعلى ضوء ما سبق يمكن طرح الإشكالية التالية للدراسة:

ما هي أهم التحفيزات والامتيازات الجبائية لدعم قطاع الفلاحة في الجزائر؟

من خلال هذه الإشكالية نطرح التساؤلات الفرعية التالية:

- ما هو الإطار القانوني والتشريعي المنظم للامتيازات الجبائية الموجهة للنشاط الفلاحي في التشريع الجزائري؟
- كيف ساهمت الإعفاءات المتعلقة بالضريبة على الدخل الإجمالي (IRG) والرسم على القيمة المضافة (TVA) في خفض تكاليف الإنتاج للمزارعين؟
- هل نجحت هذه التحفيزات في زيادة عدد المشاريع الاستثمارية الفلاحية الكبرى؟
- هل هذه الامتيازات في صالح مربي المواشي؟

I-2 فرضيات الدراسة:

- **الفرضية الأولى**:توجد ترسانة قانونية واسعة من الامتيازات الجبائية في الجزائر (إعفاءات دائمة ومؤقتة)،
- **الفرضية الثانية**:تؤدي الإعفاءات الضريبية على المدخلات الزراعية (الأسمدة والعتاد) إلى تحسين القدرة التنافسية للمنتج المحلي وتقليل تكلفة الاستثمار الأولي.
- **الفرضية الثالثة**:رغم أهمية الحوافز الجبائية، إلا أن أثرها في جذب الاستثمارات الكبرى يبقى محدودا.
- **الفرضية الرابعة**: هذه الامتيازات جاءت مناسبة لمربي المواشي.

I-3 أهمية الدراسة:تكمن أهمية هذه الدراسة في فحص الإعفاءات المالية والمحفزات والتسهيلات الإدارية التي تقدمها الحكومة الجزائرية لتحفيز وتبسيط الاستثمار في الزراعة، ونظرا لدوره الحيوي، يعد القطاع الزراعي محركا أساسيا للنمو الاقتصادي الأوسع، حيث يلعب دورا حاسما في تعزيز كل من الدخل الوطني الإجمالي ونصيب الفرد من الدخل.

I-4 أهداف الدراسة: نسعى هذه الدراسة إلى تحقيق الأهداف التالية:

- توضيح المفاهيم والأطر الأساسية المتعلقة بالمحفزات والامتيازات الضريبية؛
- تحديد المزايا الضريبية المحددة المخصصة للقطاع الزراعي، وذلك بعد تقييم الدخل الخاضع للضريبة؛
- التأكيد على الأهمية الشاملة للتنمية الاقتصادية الوطنية، مع تركيز خاص على النهوض بالقطاع الزراعي؛
- تقييم المساهمة المباشرة للقطاع الزراعي في التقدم الاقتصادي، وتحديدا من خلال منظور المحفزات الضريبية المقدمة؛
- صياغة توصيات قابلة للتنفيذ بناءا على نتائج الدراسة، تهدف إلى تحسين وزيادة الإيرادات الضريبية المحصلة من القطاع الزراعي.

I-5 الدراسات السابقة:

- دراسة (البتول جمعة،2022)[1]

الدراسة عبارة عن مقال تهدف الباحثة من خلاله إلتحليل أثر الحوافز والإعفاءات الضريبية في تشجيع الاستثمار الزراعي وتحقيق التنمية الاقتصادية في الجزائرور كزت الباحثة من خلال هذه الدراسة على الإعفاءات الدائمة والمؤقتة (10 سنوات) الممنوحة في ضرائب الدخل(IRG)، وأرباح الشركات(IBS)، والرسم على القيمة المضافة(TVA) ، خاصة للمحاصيل الاستراتيجية والأراضي المستصلحة.

وتوصلت الباحثة من خلال هذه الدراسة إلى أن القطاع الفلاحي يساهم بنسبة 12% في الناتج المحلي الإجمالي، وأن المساهمة الجبائية للفلاحة هزيلة جدا، حيث لا تتعدى 0.03% من إجمالي الجباية العادية، وأن هناك عزوف عن الاستثمار في القطاع نتيجة المخاطر العالية وصعوبة النشاط الفلاحي.

وأوصت هذه الدراسة بضرورة دعم تمويل الشباب في الفلاحة، وتطوير نظام تحصيل ضريبي مرن يراعي خصوصية وصعوبات هذا النشاط لضمان امتثال أفضل للضريبة.

– دراسة (Amour Nabil& Djema Batoul, 2024)[2]

تعد هذه الدراسة مقال يهدف الباحثين من خلاله إلى استقصاء وتحليل دور الحوافز الجبائية (كالإعفاءات والتخفيضات الضريبية) كآلية قانونية واقتصادية لدعم وجذب الاستثمارات في القطاع الفلاحي بالجزائر خلال الفترة بين 2013 و2022، وتسعى الدراسة إلى تقييم مدى فاعلية هذه التدابير في تعزيز التنمية المستدامة وتحقيق الأمن الغذائي، مع تحديد الفجوات بين النصوص التشريعية الممنوحة والتطبيق الفعلي على أرض الواقع في ظل التحديات الهيكلية والمناخية التي تواجه القطاع.

خلصت الدراسة إلى أن الحوافز الجبائية وحدها لم تكن كافية لتحفيز القطاع الفلاحي بشكل ملموس، حيث بقيت حصة الاستثمار الزراعي ضئيلة جداً بنسبة 3.53% فقط من إجمالي المشاريع المسجلة لدى الوكالة الوطنية لترقية الاستثمار .كما أظهرت النتائج ضعف القدرة التشغيلية للقطاع الذي ساهم بنسبة 2.77% فقط من الوظائف المستحدثة، مما يشير إلى أن الاعتماد الحصري على السياسات الضريبية دون معالجة مشاكل التمويل والبنية التحتية لم يحقق العوائد الاقتصادية المرجوة مقارنة بحجم الامتيازات الممنوحة.

أوصت الدراسة بضرورة إصلاح الإطار القانوني المنظم للحوافز الجبائية لجعله أكثر شفافية وجاذبية للمستثمرين، مع التشديد على أهمية الرقابة في تنفيذ هذه السياسات لضمان توجيهها نحو القطاعات الحيوية .كما دعت إلى تعزيز التعاون مع القطاع الخاص لدعم الابتكار والتقنيات الحديثة، وتطوير سياسات جبائيه متكاملة تتماشى مع الأهداف التنموية الزراعية، بدلاً من التركيز فقط على الإعفاءات الضريبية كأداة وحيدة.

II – الإطار النظري للدراسة:

II –1 النشاط الفلاحي في الجزائر:

II –1–1 تعريف النشاط الفلاحي:

أ– التعريف العام: هو حراثة الأرض وتهيئتها لزراعة المحاصيل وتربية الحيوانات لتأمين الحاجات الأساسية للإنسان.

ب– تعريف حسب المعيار المحاسبي الدولي رقم 41:هو إدارة مشروع يتم من خلاله التحول البيولوجي للأصول البيولوجية لغرض البيع، أو لإنتاج منتجات زراعية، أو تحويلها لأصول بيولوجية أخرى.

ت–التعريف القانوني (حسب القانون 08–16 الجزائري):يشمل جميع الأنشطة المتعلقة بمراقبة واستغلال دورة الحياة النباتية أو الحيوانية، بما في ذلك الأنشطة المكملة كالتخزين والتسويق.

II –1–2 أنواع الأنشطة الفلاحية:

تصنف الأنشطة الفلاحية في الجزائر إلى ثلاثة أنواع رئيسية:

أ– النشاط النباتي:يتعلق باستصلاح الأراضي وزراعتها للحصول على المحاصيل الحقلية (كالقمح والخضروات) أو منتجات البساتين وحدائق الفواكه.

ب– النشاط الحيواني:يشمل تربية المواشي، الدواجن، الأسماك، النحل، والحشرات الاقتصادية للاستفادة من منتجاتها أو بيعها.

ت– النشاط الصناعي الغذائي:يعتبر نشاطا ثانويا يعتمد على المنتجات الزراعية والحيوانية كتحويل الحليب إلى ألبان وأجبان[3].

II –1–3 أهمية النشاط الفلاحي في الجزائر:

يعتبر القطاع الفلاحي بديلا محوريا لقطاع المحروقات، حيث تعتمد عليه الجزائر بشكل كبير لتحقيق التنوع الاقتصادي نظرا للإمكانيات الهائلة التي يمتلكها. و يحظى القطاع باهتمام متزايد كونه مساهما حيويا في النمو الاقتصادي، وتلبية الاحتياجات الغذائية للسكان، وتحقيق الاستقلال في الإنتاج المحلي، فهو يلعب دورا أساسيا في توفير فرص العمل لمختلف فئات المجتمع، خاصة في المناطق الريفية، مما ينشط الحركة الاقتصادية[4].

II –1–4 التحديات التي تواجه قطاع الفلاحة في الجزائر:

في الجزائر يواجه قطاع الفلاحة العديد من التحديات نختصرها في النقاط التالية:

أ– التحديات الهيكلية والتقنية:وتتمثل في:

- **ضعف استخدام التكنولوجيا**:يعاني القطاع من نقص في استخدام المكننة الحديثة، والأسمدة، والمبيدات الحشرية؛
- **ضعف الاستثمارات الخاصة** :هناك نقص ملحوظ في الاستثمارات الفلاحية الصادرة عن القطاع الخاص، سواء كان وطنيا أو أجنبيا.

ب– التحديات الطبيعية والمناخية: وتتمثل في:

- **الندرة المائية** :تعد ندرة المياه العائق الأهم والأبرز الذي يواجه الفلاحة في الجزائر؛
- **الارتباط بالتقلبات المناخية**:يتسم الإنتاج الفلاحي بالعفوية لارتباطه الوثيق بالظروف المناخية المتغيرة مثل الجفاف، مما يؤدي إلى تذبذب مساهمة القطاع في الناتج المحلي.

ت– التحديات الاقتصادية والمالية:وتتمثل في:

- **الارتباط بقطاع المحروقات**:تظل الجهود المالية الموجهة للاستثمار الفلاحي رهينة لتقلبات أسعار النفط، حيث تتذبذب الميزانيات المخصصة للقطاع بناءا على مداخيل الجباية البترولية؛
- **عجز الميزان التجاري** :يعاني القطاع من عجز كبير في الميزان التجاري الفلاحي والغذائي، حيث تستنزف الواردات الغذائية (خاصة الحبوب والحليب) العملة الصعبة بسبب ضعف الإنتاج المحلي؛
- **ضعف المساهمة في الناتج المحلي والعمالة**:تراجعت مكانة القطاع الفلاحي من حيث قدرته على استيعاب اليد العاملة مقارنة بقطاعات أخرى مثل التجارة والبناء ،كما أن مساهمته في الناتج المحلي الإجمالي لا تزال ضعيفة.

ث: تحديات الأمن الغذائي: وتتمثل في:

- **التبعية للخارج** :تعتمد الجزائر بشكل كبير على استيراد السلع الغذائية الأساسية، مما يعرضها لمخاطر تقلبات الأسعار الدولية أو تعطل الإمدادات بسبب الأزمات السياسية أو المناخية العالمية[5].

II –2 النظام الضريبي في القطاع الفلاحي: يخضع القطاع الفلاحي للضريبة على الدخل الإجمالي أو الضريبة على أرباح الشركات.

II–2–1 الضريبة على الدخل الإجمالي صنف مداخيل فلاحية:

أ– تعريف النشاط الفلاحيحسب القانون الضريبي: حسب المادة 35 من **ق ض م**" تعتبر مداخيل فلاحية، المداخيل المحققة من الأنشطة الفلاحية وتربية المواشي، مهما كان طابعها، عصريا أو تقليدي، كما تعتبر مداخيل فلاحية، المداخيل الناتجة عن:

- أنشطة تربية الدواجن والنحل والأرانب والحلزون؛
- استغلال الفطريات في السراديب داخل باطن الأرض؛
- المنتوجات الغابية المتعلقة بالفلين ولحاء الشجر واستخراج المادة الصمغية؛
- استغلال المشاتل التي تمارس حصريا نشاط إنتاج النباتات الشجرية وزراعة الكروم؛
- استغلال الحلفاء".[6]

ب– تعريف نشاط تربية المواشي: ويشمل ذلك تربية المواشي بكل أنواعها، وبالأخص الأغنام والماعز والأبقار والخيول والإبل، وتعتبر تربية النحل وتربية الدواجن وتربية المحار وتربية الأرانب وتربية بلح البحر من النشاطات التابعة لتربية المواشي، بالنسبة لأنشطة تربية الأرانب والدواجن لا يمكن اعتبارها من أنشطة تربية المواشي إلا بشرطين أساسيين:

- **الشرط الأول**: أن يقوم بهذا النشاط المزارع وفي مزرعته؛
- **الشرط الثاني**: ألا تكون النشاط الممارس ذو طبيعة صناعية، وفي حالة عدمتوفر هذين الشرطين، دخل هذا النشاط يخضع لفئة الأرباح التجارية والصناعية، وليس فئة مداخيل فلاحية.

ت– تحديد الدخل الخاضع للضريبة: يتم تحديد المداخيل الفلاحية المعتمدة كأساس للضريبة على الدخل، وفق التعريفات والتكاليف المرتبطة بالاستغلال، التي تحددها اللجنة الولائية[7]، و تحدد هذه التعريفات والتكاليف، حسب الحالة، عن طريق الاستنتاج أو الوحدة أو إنتاجية المنطقة، وذلك بالنسبة لكل ولاية أو بلدية أو مجموع بلديات، و تحدد كيفيات تطبيق هذه المادة، بموجب قرار مشترك بين الوزير المكلف بالمالية والوزير المكلف بالفلاحة، ويتم تحديد الدخل الخاضع للضريبة كمايلي:

- **الدخل الخاضع بالنسبة للنشاط الفلاحي**: يحدد الدخل بالنسبة لكل مستثمرة فلاحية حسب:
 - طبيعة المزروعات،
 - المساحات المزروعة،
 - متوسط المردود.

من أجل تحديد المردود، يجب الأخذ بعين الاعتبار كلا من وسائل الزراعة، السقي وإنتاجية الأراضي المزروعة، تقوم اللجنة المنصوص عليها في المادة 10 من قانون الإجراءات الجبائية بتحديد:

- المردود المتوسط في الهكتار معبرا عنه بالكمية؛
- الأسعار المتوسطة للهكتار أو للوحدة والتي ترتبط ، حسب الحالة، بالمتوسط المرجح المتحصل عليه انطلاقا من حد أدنى وحد أقصى يتم إعدادهما من طرف الولاية أو البلدية أو مجموعة بلديات، التكاليف في الهكتار[8].

بالنسبة لنشاط لتربية المواشي، يحسب الدخل الإجمالي كمايلي: الابقار والماعز والخرفان والجمال يتم حساب الدخل الخاضع حسب نموها؛

- **الدخل الخاضع بالنسبة لنشاطات تربية الأرانب والدواجن ومستثمرات إنتاج الفطر، وتربية الحلزون:** فالدخل الخاضع يحسب على أساس الكميات المحققة أو العدد حسب كل حالة؛
- **الدخل الخاضع بالنسبة أنشطة تربية النحل:** فالدخل الإجمالي يحسب على أساس العدد الإجمالي لخلايا النحل[9].

حسب ما جاءت به **المادة 38 من ق ض م** تحديد صافي الضريبة الخاضعة الضريبة على الدخل الإجمالي، بالنسبة للنشاط الفلاحي، يكمن الدخل الصافي الخاضع للضريبة في الفرق بين المردود المتوسط بالهكتار المعبر عنه بالقيمة والتكاليف المقبولة مضروبا في المساحة المزروعة،وحسب ما جاءت به **المادة 39 من ق ض م** ، بالنسبة لنشاط تربية المواشي، فإن الدخل الصافي الخاضع للضريبة هو حاصل جداء متوسط قيمة السوق في عدد رؤوس المواشي لكل صنف الموافق للتزايد، مع تطبيق تخفيض بنسبة 60 %

وحسب ما جاءت به **المادة 40 من ق ض م** بالنسبة لنشاط تربية الدواجن والنحل والأرانب والحلزون ومنتوجات استغلال الفطريات، يحدد الدخل الصافي الخاضع للضريبة بتطبيق تعريفة متوسطة، حسب الحالة، على عدد الوحدات أو الكميات المحققة[10]

ث- تحديد الأسعار ورسوم التشغيل من قبل لجنة الولاية:

يتم تحديد الأسعار ورسوم التشغيل من قبل اللجنة الولاية ويتم الموافقة عليها بقرار من المدير الإقليمي للضرائب، في غضون ثلاثين (30) يوما من تاريخ انتهاء عمل اللجنة.وفي حالة عدم استيفاء العمولة، يتم تحديد المعدلات الأخير ة المعتمدة لمدة لا تتجاوز سنتين.

ج- الرسم على القيمة المضافة: النشاط الزراعي معفى من الرسم على القيمة المضافة.

ح- التزامات التصريح: كل مكلف خاضعللضريبة على الدخل الإجمالي صنف مداخيل فلاحية ملزم بتقديم التصريحات التالية:

- **تصريح خاص: السلسلة رقم ج 15:** ويجب على كل مربي أو فلاح الاشتراك وإرسال إقرار خاص عن مداخيله الزراعية لمفتشية الضرائب التابع إقليميا لموقع المزرعة في أجل لا يتعدى 1 مارس من كل سنة.
- **التصريح السنوي: السلسلة رقم ج 1:** ويجب على كل مربي أو فلاح الاشتراك وإرسال إقرار سنوي إلى مفتشية الضرائب في مكان إقامته في أجل لا يتعدى 30 أبريل من كل سنة.

خ- التزامات الدفع: كل مكلف خاضع للضريبة على الدخل الإجمالي صنف مداخيل فلاحية ملزم بتسديد الضرائب وفق الأجال التالية:

- **الدفعة المؤقتة:** تسدد ضريبة الدخل على النشاط الزراعي بنسبة 30% من إجمالي الاشتراكات المستحقة عن آخر سنة ضريبية سابقة. ويتم الالتزام بالسداد خلال الفترة الممتدة من 20 سبتمبر إلى 20 أكتوبر باستخدام قسيمة الدفع G 50
- **رصيد التصفية:** على الدخل الناتج عن التصفية التي تقوم بها مصالح الضرائب يتم استرداده بواسطة القوائم المستحقة في اليوم الأول من الشهر الثالث التالي لتحصيلها.
- **الحد الأدنى للضريبة:** الحد الأدنى للضريبة هو 10000 دج[11]

د- معدل الخضوع: تخضع الضريبة على دخل إجمالي صنف أرباح فلاحية وفق الجدول التصاعدي كما هو في الجدول التالي:

الجدول رقم (01): سلم الضريبة على دخل إجمالي IRG

قسط الدخل الخاضع للضريبة	المعدل
لا يتعدى240000	0%
240,001إلـــى480,000	23%
480,001إلـــى960,000	27%
960,001إلـــى1,920,000	30%
1,920,001إلـــى3,840,000	33%
أكثر من 3,840,000	35%

المصدر: قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة

II-2-2 الضريبة على أرباح الشركات:

أ- تعريف الضريبة على أرباح الشركات: هي ضريبة مخصصة للأشخاص الاعتباريين الخاضعين للنظام الحقيقي، ويتم احتسابها على الربح الذي حققته الشركة خلال السنة المحاسبية[12].

ب- الشركات الخاضعة إجباريا:

- شركات الأسهم؛
- شركات التوصية بالأسهم؛

- شركات ذات المسؤولية المحدودة ش.ذ.م.م – ش.ذ.ش.و.م.م)؛
- المؤسسات العمومية الاقتصادية؛
- المؤسسات العمومية ذات الطابع الصناعي والتجاري؛
- الشركات التعاونية والاتحادات التابعة لها[13].

ب- معدل الضريبة على أرباح الشركات تخضع المؤسسات الفلاحية لمعدل:19% ، كضريبة لأرباح الشركات.[14]

II-2-3 أهم الامتيازات والتحفيزات الجبائية الموجهة لقطاع الفلاحة في الجزائر:

سوف نتطرق في هذا المحور إلى مختلف الإعفاءات والتخفيضات الجبائية التي جاءت في سبيل دعم قطاع الفلاحة في الجزائر

أ- إعفاءات الضريبة على الدخل الإجمالي

➢ **الإعفاءات الدائمة:**يعفى من للضريبة على الدخل الإجمالي:

- الدخل من محاصيل الحبوب والبقول والتمور؛
- الدخل من الأنشطة المتعلقة بالحليب الخام المخصص للاستهلاك كما هو؛
- الدخل من المزارع التي تقل مساحتها عن أو تساوي:
- **06** هكتار للمزارع الواقعة بالجنوب؛
- **06** هكتار للمزارع الواقعة في الهضاب العاليا؛
- **02** هكتار للمزارع المتواجدة بمناطق أخرى.

➢ **الإعفاءات المؤقتة:**يعفى من الضريبة على الدخل الإجمالي IRG لمدة 10 سنوات الدخل الناتج عن الأنشطة الزراعية والحيوانية التي تتم في:

- الأراضي المستغلة حديثا من تاريخ الدخول في الاستغلال؛
- المناطق الجبلية منذ بداية نشاطها[15]

ب- إعفاءات أرباح الشركات (IBS) :تعفى من ضريبة دخل الشركات:

- التعاونيات الفلاحي للتموين والشراء وكذا اتحاداتها المستفيدة من اعتماد تسلمه المصالح المؤهلة التابعة للوزارة المكلفة بالفلاحة والمسيرة طبقا للأحكام القانونية والتنظيمية التي تحكمها، بإستثناء العمليات المحققة مع المستعملين غير الشركاء؛
- الشركات التعاونية لإنتاج وتحويل و حفظ وبيع المنتوجات الفلاحية وكذا اتحاداتها المعتمدة حسب نفس الشروط المنصوص عليها أعلاه، والمسيرة طبقا للأحكام القانونية أو التنظيمية التي تسيرها، باستثناء العمليات الآتية:
- المبيعات المحققة في محلات التجزئة المنفصلة عن مؤسستها الرئيسية؛
- عمليات التحويل التي تخص المنتوجات أو المنتوجات الفرعية، باستثناء تلك الموجهة لتغديه الإنسان والحيوان أو التي يمكن استعمالها كمواد أولية في الفلاحة والصناعة؛
- العمليات المحققة مع المستعملين غير الشركاء والتي رخصت بها التعاونيات أو ألزمت بقبولها.

ويطبق هذا الإعفاء على العمليات المحققة من طرف تعاونيات الحبوب واتحاداتها مع الديوان الجزائري المهني للحبوب والمتعلقة بشراء أو بيع أو تحويل أو نقل الحبوب. ويطبق نفس الشيء بالنسبة للعمليات المحققة من طرف تعاونيات الحبوب مع تعاونيات أخرى للحبوب في إطار برامج يعدها الديوان أو بترخيص منه.

- المداخيل المحققة من النشاطات المتعلقة بالحليب الطازج الموجه للاستهلاك على حالته.[16]

ت- إعفاءات الرسم على القيمة المضافة: النشاط الزراعي معفى من الرسم على القيمة المضافة، لكن عمليات البيع بالجملة للمنتجات الزراعية تخضع لرسم على القيمة المضافة، أي أن الفلاح عندما يبيع منتجاته للتجار الجملة لا يخضع للرسم على القيمة المضافة، بينما تاجر الجملة عند بيعه لهذه المنتجات يخضع للرسم على القيمة المضافة ولكن أغلب المنتجات الفلاحية تخضع للمعدل المخفض بنسبة 9%.[17]

ث – إعفاء دائم للمنتجات الفلاحية الموجهة للتصدير: تعتبر المنتجات الفلاحية الموجهة للتصدير معفاة بالإجمال من كل أنواع الضرائب بحكم أن عمليات التصدير مدرة للعملة الصعبة حسب المادة 111 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم[18].

ج- العقوبات المترتبة على تحويل الامتيازات الجبائية الممنوحة للفلاحين عن غرضها: في حالة قيام المستفيدين بتحويل الامتيازات الجبائية الممنوحة لدعم النشاط الفلاحي واستعمالها في أغراض غير تلك التي تقررت من أجلها، يتم تطبيق تدابير ردعية تتمثل في:

- المطالبة بتسديد كافة الضرائب والرسوم التي كان من المفروض دفعها أصلا؛
- تطبيق غرامة مالية جزائية قدرها 100% من قيمة الحقوق المتهرب منها.[19]

III- الدراسة التطبيقية:

للتعرف عن قرب لمختلف الامتيازات الجبائية قمنا بدراسة ميدانية قادتنا إلىمر كز الجواري للضرائب، الحالة التي قمنا بدراستها هي لمستثمر فلاحي في تربية المواشي يتكون الملف الجبائي من الوثائق التالية:

بطاقة فلاح، شهادة الوجود، شهادة ميلاد المستثمر، بطاقة إقامة، رقم التعريف الجبائي، البطاقة البيانية للمستثمرة الفلاحية.

III-1 دراسة الملف الجبائي للمكلف بالضريبة

III-1-1 معلومات من البطاقة البيانية للمستثمرة الفلاحية:

النشاط الرئيسي: مربي أغنام

الجدول رقم (02): الإنتاج الحيواني اللحوم – المواشي

الغنم	النعاج	خروف	الجمل	ملاحظات
0	60	52	0	شهادة تلقيح الأغنام

المصدر: البطاقة البيانية للمستثمرة الفلاحية

الجدول رقم (03): الإنتاج الحيواني اللحوم – الماعز

التيس	الماعز	ماعز صغير	ملاحظات
0	40	2	شهادة تلقيح

المصدر: البطاقة البيانية للمستثمرة الفلاحية

III-1-2 الاطلاع على تصريحات المكلف بالضريبة :من خلال الاطلاع على الملف الجبائي للمستثمر الفلاحي تبين ما يلي:

وطبقا لأحكام المادة 355-2 من قانون الضرائب المباشرة المعدلة بأحكام المادة 76 من قانون المالية فإنه يتعين على المكلف تقديم تسبيق خلال الفترة من 20 سبتمبر الى 20 أكتوبر في سلسلة G50 ، المكلف قام بإيداع التصريح الخاص بالتسبيق، بالإضافة إلى أنه قام باكتتاب التصريح السنوي في سلسلة G15 وفقا للمادة 11 من قانون الإجراءات الجبائية والذي يحتوي على ما يلي:

الجدول رقم (04): التصريح السنوي بالمداخيل الفلاحية:

فصيلة الأغنام	النعاج	الخروف	فصيلة الماعز	الماعز	ماعز صغير
الكمية	60	52	الكمية	40	2

المصدر: من إعداد الباحثين اعتمادا على تصريح المكلف بالضريبة في سلسلة G15

III-1-3 تحديد الدخل الخاضع للضريبة: لتحديد الدخل الخاضع للضريبة يجب الأخذ بعين الاعتبار التسعيرات التكاليف المتعلقة بالاستغلال والتي تم تحديدها من طرف اللجنة الولائية، وفيما يلي أسعار القيمة التجارية المتوسطة التي أقرتها اللجنة الولائية كما يلي:

الجدول رقم (05): القيمة التجارية المتوسطة لأصناف المواشي

أصناف الحيوانات	القيمة التجارية المتوسطة
النعاج	25000دج
الخروف	30000دج
الماعز	20000دج
الماعز الصغير	10000دج

المصدر: من إعداد الباحثين استنادا إلى اللجنة الولائية

III-1-4 حساب الدخل الخاضع للضريبة على الدخل الإجمالي :

وفقا لأحكام للمادة 39 من ض م يتم حساب الدخل الخاضع للضريبة يخضع لتخفيض 60% أي الأساس الخاضع هو 40 %كما يلي:

- **الدخل الخاضع للضريبة= (متوسط القيمة السوقية X العدد)– (متوسط القيمة السوقية X العدد x 60 %)**
- **الدخل الصافي للنعاج = (25000*60) –(25000*60*60%)**

=900000–1500000

=600000دج

- **الدخل الصافي للخرفان=(30000*52)–(30000*52*60%)**

=1560000دج –936000دج =624000دج

- **الدخل الصافي للماعز=(20000*40)-(20000*40*60%)**
 =800000-480000 =320000دج
- **الدخل الصافي للماعز الصغير=(10000*2)-(10000*2*60%)**
 =20000-12000 = 8000دج
- **مجموع المداخيل الخاضعة للضريبة هي: 600000+620000+320000+8000=1552000دج**

❖ **تطبيقا للمادة 104 من ق ض م تطبق الجدول التصاعدي للضريبة على الدخل**

الجدول رقم (06): تطبق الجدول التصاعدي للضريبة على الدخل

الفئة	قيمة الفئة	معدل الضريبة	قيمة الضريبة
0 الى 240000	240000	%0	0
240000 الى 480000	240000	%23	55200
480000 الى 960000	480000	%27	129600
960000 الى 1552000	592000	%30	177600
المجموع			362400دج

المصدر : من إعداد الباحثين بالاعتماد على مادة 104 من ق ض م

- **الضريبة على الدخل الإجمالي صنف مداخيل فلاحية: هي 362400دج**

III-2 الامتيازات الجبائية التي تحصل عليها هذا المستثمر:استفاد هذا المستثمر من الامتيازات الجبائية التالية :

III-2-1 استفاد من تخفيض قدره 60% من الأساس الخاضع للضريبة: من خلال دراستنا للملف الجبائي لاحظنا أن هذا المستثمر الفلاحي استفاد من تخفيض قدره 60 % من الأساس الخاضع للضريبة وهذه النسبة تعتبر معتبرة لدعم قطاع الفلاحة في الجزائر وللحفاظ على القدرة الشرائية للمواطن

III-2 -2 إعفاء من الرسم على القيمة المضافة:ومن خلال دراستنا للملف الجبائي للمكلف بالضريبة لاحظنا إعفاء تام للرسم على القيمة المضافة، فهذا الإعفاء جاء لتخفيف الإجراءات الإدارية للفلاح ، فهذا الأخير يتطلب تصريح شهري ومسك محاسبة منتظمة.

III-2 -3 إعفاء تام للحليب المنتج في مستثمرته الفلاحية من الضرائب: الحليب المنتج في المستثمرة الفلاحية حصل على إعفاء تام للضريبة على الدخل الإجمالي،وهذا دليل على دعم الدولة لقطاع الفلاحة من جهة ومن جهة أخرى من أجل تخفيض فاتورة استراد الحليب.

IV- النتائج ومناقشتها :

IV -1 النتائج: ومن خلال هذه الدراسة توصلنا للنتائج التالية:

- تصنف التحفيزات الضريبية كأداة محورية ضمن أدوات السياسة المالية حيث تعمل الإعفاءات والتخفيضات على تحفيز تدفق رؤوس الأموال وتعزيز الإيرادات العامة على المدى الطويل من خلال توسيع الوعاء الضريبي مستقبلا؛
- تعد هذه المزايا من أكثر الوسائل نجاعة في توجيه السلوك الاستثماري نحو نشاطات محددة عبر توفير تسهيلات ضريبية تخفض من التكاليف التشغيلية للمشاريع؛
- ركزت الدولة جهودها على إعفاء زراعة الحبوب والبقوليات والتمور أدي بتوجه العديد من المستثمرين في ممارسة هذا النشاط للاستفادة من هذه الامتيازات؛
- ساهمت حزمة الإعفاءات الجباية المؤقتة في المناطق المراد ترقيتها ومناطق الصحراوية بشكل مباشر في تحول هذه المناطق إلى مناطق فلاحية بامتياز على غرار ولايات بسكرة وادي سوف المنيعة أدرار وغيرها من المناطق؛
- شمولية الإعفاءات امتدت حتى المحيط الفلاحي لتشمل المؤسسات المالية الداعمة مثل بنك الفلاحة والتنمية الريفية وشركات التأمين الزراعي بالإضافة إلى إعفاء المداخيل الإنتاجية من أعلاف وبذور وأدوية وصولا، إلى الإعفاء الكامل للتعاونيات الفلاحية؛
- تصنف التحفيزات الضريبية كأداة محورية ضمن أدوات السياسة المالية حيث تعمل الإعفاءات والتخفيضات على تحفيز تدفق رؤوس الأموال وتعزيز الإيرادات العامة على المدى الطويل من خلال توسيع الوعاء الضريبي مستقبلا؛
- تعد هذه المزايا من أكثر الوسائل نجاعة في توجيه السلوك الاستثماري نحو نشاطات محددة عبر توفير تسهيلات ضريبية تخفض من التكاليف التشغيلية للمشاريع؛

– ركزت الدولة جهودها على إعفاء زراعة الحبوب والبقوليات والتمور أدي بتوجه العديد من المستثمرين في ممارسة هذا النشاط للاستفادة من هذه الامتيازات؛

– ساهمت حزمة الإعفاءات الجباية المؤقتة في المناطق المراد ترقيتها ومناطق الصحراوية بشكل مباشر في تحول هذه المناطق إلى مناطق فلاحية بامتياز على غرار ولايات بسكرة وادي سوف المنيعة أدرار وغيرها من المناطق؛

– شمولية الإعفاءات لمتدت حتى المحيط الفلاحي لتشمل المؤسسات المالية الداعمة مثل بنك الفلاحة والتنمية الريفية وشركات التأمين الزراعي بالإضافة إلى إعفاء المداخيل الإنتاجية من أعلاف وبذور وأدوية وصولا، إلى الإعفاء الكامل للتعاونيات الفلاحية.

IV–2 نتائج اختبار فرضيات الدراسة:

- **الفرضية الأولى**: الفرضية الأولى نصت على توجد ترسانة قانونية واسعة من الامتيازات الجبائية في الجزائر (إعفاءات دائمة ومؤقتة)، وهذه الفرضية صحيحة، لكن نقص الوعي لدى بعض الفلاحين بهذه الامتيازات يحول دون استفادتهم منها.
- **الفرضية الثانية**: نصت الفرضية على أنه تؤدي الإعفاءات الضريبية على المدخلات الزراعية (الأسمدة والعتاد) إلى تحسين القدرة التنافسية للمنتج المحلي وتقليل تكلفة الاستثمار الأولي، هذه الفرضية صحيحة وفتحتباب التنافسية أمام المنتوج في الأسواق الدولية وخاصة إعفاء كامل من الضريبة للمنتوجات الموجهة للتصدير، فانخفاض تكلفة الإنتاج أدت إلى توفر السلع في الأسواق وبأسعار معقولة خاصة الموسمية منها، مقارنة مع الدول الأخرى.
- **الفرضية الثالثة**: نصت الفرضية على أنهرغم أهمية الحوافز الجبائية، إلا أن أثرها في جذب الاستثمارات الكبرى يبقى محدودا، هذه الفرضية خاطئة فالمناطق التي فيها امتيازات جبائية أصبحت فيها أقطاب فلاحية كبري مثل الولايات التالية: وادي سوف والمنيعة وأدرار وبسكرة، بالمقابل نجد بعض العزوف الفلاحي في الولايات التي تنخفض فيها الامتيازات الجبائية.
- **الفرضية الرابعة**: نصت الفرضية علىأن هذه الامتيازات جاءت مناسبة لمربي المواشي، من خلال دراستنا للملف الجبائي للمستثمر الفلاحي تأكدنا من أن هذه الفرضية خاطئة حيث بالرغم من الامتيازات الجبائية التي استفاد منها تبقى غير كافية، بسبب ارتفاع قيمة التكاليف التي يتحملها مربي المواشي، والانخفاض الكبير في الثروة الحيوانية، فالأفضل تحويل الفلاحين إلى نظام الضريبة الجزافية الوحيدة وإعطائهم معدل تفضيلي.

V– الخلاصة :

تبذل الدولة جهودا حثيثة لدعم القطاع الزراعي عبر آلية الامتيازات الجبائية باعتبارها محركا للاستثمار المنتج ومساهما في تهيئة بيئة أعمال جاذبة تتوافق مع التوجهات الاستراتيجية للسياسة الاقتصادية العامة الرامية إلى تحقيق التنوع الهيكلي والتنمية المستدامة بأبعادها الاقتصادية والاجتماعية وتركز هذه الدراسة على تحليل ماهية الإعفاءات الضريبية الممنوحة للمشاريع الفلاحية بهدف تمكين المستثمرين والخبراء من فهم آليات الدعم غير المباشر التي تقدمها الدولة من خلال التنازل عن جزء من مواردها السيادية لصالح المستثمرين المحليين والأجانب وذلك لتوطين الاستثمارات في شعب استراتيجية تساهم في توليد مصادر دخل بديلة وتخفيف عبء فاتورة الاستيراد عن كاهل الخزينة العمومية، ومن خلال هذه الورقة البحثية نقترح التوصيات التالية:

– تظهر الدراسة أن الحوافز الجبائية تبلغ ذروة أهميتها في مرحلة التأسيس لكن هذه الفعالية قد تتراجع في مرحلة الاستغلال مما يستوجب مرافقة مستمرة للمشاريع لضمان استدامتها؛

– توسيع التحفيزات الجبائية لتشمل بعض الخضر الاستهلاكية خاصة الغير موسمية من أجل تخفيف العبئ الضريبي على الفلاحين والحفاظ على القدرة الشرائية للمواطنين؛

– لمحاربة التهرب الضريبي في مجال تربية المواشي يلزم ربط قاعدة بيانات مصلحة الضرائب مع قاعدة بيانات وزارة الفلاحة؛

– يمكن إعفاء تام للفلاحين منتجي الخضر والفواكه من الضرائب مع ضرورة التصريح الحقيقي للمنتوج وباعي الجملة والمؤسسات الإنتاجية الذين تعامل معهم الفلاح، وتفرض هذه الضرائب على الخصوص لتجار الجملة ومؤسسات الصناعات التحويلية، مثل الرسم على القيمة المضافة ويمكن تسميتها الرسم على المنتجات الفلاحية، وهذا لتخفيف الأعباء على الفلاحين، وتحميلها لوسطاء أخرين.

– الإحالات والمراجع :

[1] جمعة، البتول. (2022). الامتيازات الجبائية الممنوحة في القطاع الفلاحي بالجزائر ودورها في الدفع بعجلة التنمية الاقتصادية. مجلة الإبداع، 12(1)، 410 420. جامعة لونيسي علي، البليدة 2،على الخط :https://www.asjp.cerist.dz/en/article/189557 (تاريخ الزيارة 2026/03/04).

[2] Amour Nabil, & Djema Battul. (2024). Fiscal incentives as a mechanism to support agriculturalinvestments in Algeria 2013 - 2022. *Journal Name*, *Volume*(2024), p.p 22.45.OnLine: https://www.asjp.cerist.dz/en/article/251866 (Visited 02/03/2026)

[3]لونيس، حنان. (2020). محاسبة الأصول البيولوجية للقطاع الفلاحي حسب النظام المحاسبي المالي والمعيار المحاسبي الدولي رقم 41 مع تصور مخطط محاسبي مصغر خاص بها .**مجلة معهد العلوم الاقتصادية**، 23(1)، ص 514.على الخط : https://www.asjp.cerist.dz/en/article/119183 (تاريخ الزيارة 2026/03/05).

[4].Amour Nabil and Djema Battul, (2024), op. cit., p.p 24-25.

[5]معقال، نسيبة. (2021). القطاع الفلاحي في الجزائر:تقييم للأداء وتحليل لأهم العوائق التي يواجهها خلال الفترة (2000-2018) مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة قسنطينة 2 –عبد الحميد مهري، المجلد 07 (العدد 03)، ص ص 42-64.على الخط:
https://www.asjp.cerist.dz/en/article/170162 (تاريخ الزيارة 2026/03/05).

[6]وزارة المالية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية (2026)، **قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة 2026**، المادة 35، ص16.

[7]وزارة المالية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية (2026)، **قانون الإجراءات الجبائية 2026**، المادة 10، ص 6 ص 7.

[8]**المادة 7 مكرر1 من قانون الإجراءات الجبائية، 2026، ص6.**

[9]**المادة7مكرر2 قانون الإجراءات الجبائية،2026،ص6**

[10] المواد 38،39،40 منقانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، 2026، صفحة 17.

[11] سماعين عيسى (2024)، **جباية ومحاسبة المؤسسة**، الطبعة الأولى، الورقة الزرقاء، الجزائر، ص.384.

[12] المديرية العامة للضرائب. (د.ت) .الضريبة على أرباح الشركات .(IBS) وزارة المالية الجزائرية. استرجع في 14 مارس، 2026، من https://www.mfdgi.gov.dz/professionnels-ar/identifier-regime-fiscal-ar/regime-reel-ar/ibs-ar

[13] المادة 136 مكرر من قانون الضرائب المباشرة، 2026، ص38.

[14] المادة 150 من قانون الضرائب المباشرة، 2026، ص 46.

[15] المادة36 من قانون الضرائب المباشرة، 2026 ص 19.

[16] المادة 138 من قانون الضرائب المباشرة، ص 39

[17] وزارة المالية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية (2026)، **قانون الغير الضرائب المباشرة 2026**، المادة 23، ص52

[18] غاليب، عمر. (2022). تحديد الدخل الضريبي للمنتجات الفلاحية بالجزائر في إطار الامتيازات الجبائية: دراسة بعض المنتجات الفلاحية بولاية البليدة .مجلة دراسات جبائيه، 13(**24**)،ص91.على الخط : https://www.asjp.cerist.dz/en/article/251869 (تاريخ الزيارة 2026/03/06).

[19] جمعة البتول، مرجع سابق، ص416.

كيفية الاستشهاد بهذا المقال حسب أسلوب APA:

علي بوزيت & رشيد جريبة & عمر الفاروق زرقون (2026)، التحفيزات والامتيازات الجبائية لدعم قطاع الفلاحة في الجزائر - دراسة تطبيقية لمستثمر خاضع للضريبة على الدخل الإجمالي صنف مداخيل فلاحية لسنة 2025 -، مجلة الدراسات الاقتصادية الكمية، المجلد 12 (العدد 01)، الجزائر: جامعة قاصدي مرباح ورقلة، ص.ص: 297-306.

يتم الاحتفاظ بحقوق التأليف والنشر لجميع الأوراق المنشورة في هذه المجلة من قبل المؤلفين المعنيين وفقا لـ**رخصة المشاع الإبداعي نَسب المُصنَّف – غير تجاري – منع الاشتقاق 4.0 دولي** (CC BY-NC 4.0).

مجلة الدراسات الاقتصادية الكمية مرخصة بموجب**رخصة المشاع الإبداعي نَسب المُصنَّف – غير تجاري – منع الاشتقاق 4.0 دولي** (CC BY-NC 4.0).

The copyrights of all papers published in this journal are retained by the respective authors as per the **Creative Commons Attribution License**.
Journal Of Quantitative Economics Stadies **is licensed under a** Creative Commons Attribution-Non Commercial license **(CC BY-NC 4.0).**